



الحجب



المحجوبون حجب حرمان



أولاً: المحجوبون من الذكور
أولاً: الجد: ويحجب بائنتين (*) :

أ- الأب ب- الجد الأقرب

مثال ١: هلك امرؤ عن (جد - أب - زوج)
فما ميراث كل منهم؟

٢

٢	زوج	$\frac{1}{2}$
-	جد	م
١	أب	ب

الجواب: أصل المسألة من (٢)

للزوج: النصف (١) لعدم الفرع الوارث.

وللأب: الباقي (١) لأنه أولى رجل ذكر.

والجد: محجوب بالأب.

الجد الأقرب:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - أبي أبيه -
أبي أبي أمه - ابن) فما ميراث كل منهم؟

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	أبو أبيه	$\frac{1}{4}$
-	أبو أبي أبيه	م
١٧	ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٢٤)

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

ولأبي الأب: السدس (٤) فرضاً لوجود الفرع

الوارث.

وأبو أبي الأب: محجوب بأبي الأب.

وللابن: الباقي (١٧) تعصياً لأنه أولى رجل.

ثانياً: ابن الابن:

يحجب بائنتين:

أ- الابن ب- ابن الابن الأقرب.

(*) ليس معنى يحجب بائنتين «أو بأكثر» مثلاً اشتراط هذا الجمع في الحجب بل يكفي واحد من العدد

المذكور مع المحجوب ليقطه من التركة.

هلك امرؤ عن (ابن - ابن ابن - أب - زوجة) فما ميراث كل منهم؟

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	أب	$\frac{1}{6}$
—	ابن ابن	م
١٧	ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٢٤)

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

للأب: السدس (٤) لوجود الفرع الوارث.

وابن الابن: محجوب بالإبن.

وللابن: الباقي (١٧) لأنه أولى رجل ذكر.

ب - ابن الابن الأقرب:

هلك امرؤ عن (زوج - أم - ابن ابن - ابن ابن) فما ميراث كل منهم؟

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
—	ابن ابن ابن	م
٧	ابن ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢)

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

وابن ابن الابن: محجوب بابن الابن.

ولابن الابن: الباقي (٧) لأنه أولى رجل ذكر.

* * *

ثالثاً. الأخ الشقيق

يحبب بأربعة:

- ١- الأب
٢- الجد
٣- الابن
٤- ابن الابن

١- الأب

مثال ١: هلك امرؤ عن (أخ شقيق - أب - بنت - أم) فما ميراث كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٦).

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٢ = ١ & ١	أب	$\frac{1}{6}$ & ب
٣	بنت	$\frac{1}{2}$
—	أخ ش	م

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

للأب: السدس (١) فرضاً والباقي (١) تعصياً.

وللبنت: النصف (٣) لانفرادها.

والأخ الشقيق: محجوب بالأب.

٢- الجد

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - جد - أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (١٢).

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٤	أم	$\frac{1}{3}$
٥	جد	ب
—	أخ ش	م

للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللأم: الثلث (٤) لعدم الفرع والجمع من الإخوة.

وللجد: الباقي (٥) لأنه أولئ رجل ذكر.

والأخ الشقيق: محجوب بالجد على الراجح (١).

(١) مسألة الجد والإخوة سوف نفضلها في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

٣- الابن

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - ابن - أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٧	ابن	ب
-	أخ ش	م

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

وللابن: الباقي (٧) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخ الشقيق: محجوب بالابن.

٤- ابن الابن

مثال ٤: هلك امرؤ عن (أم، أخ شقيق - ابن ابن) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
-	أخ ش	م
٥	ابن ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

والأخ الشقيق: محجوب بابن الابن.

ولابن الابن: الباقي (٥) لأنه أولى رجل ذكر.

* * *

رابعاً: الأخ لأب

يحجب بستة:

- ١- الأب
٢- الجد
٣- الابن
٤- ابن الابن
٥- الأخ الشقيق
٦- الأخت الشقيقة عصابة مع الغير «البنات»

١- الأب

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أم - أب - أخ لأب) فما نصيب كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٦).

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
١	أم	$\frac{1}{3}$ ب
٢	أب	ب
—	أخ لأب	م

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
للأم: ثلث الباقي (١) لأنها إحدى العمريتين.
للأب: الباقي (٢) لأنه أولى رجل ذكر.
والأخ لأب: محجوب بالأب.

٢- الجد

مثال ٢: هلك امرؤ عن (بنت - أخ لأب - جد) فما ميراث كل منهم؟

٦

٣	بنت	$\frac{1}{2}$
—	أخ لأب	م
$3=2&1$	جد	$\frac{1}{6}$ ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).
للبنات: النصف (٣) لانفرادها.
والأخ لأب: محجوب بالجد.
وللجد: السدس فرضاً (١) والباقي (٢) تعصيباً
لأنه أولى رجل ذكر.

٣ - الابن

مثال ٣: هلك امرؤ عن (أم أم - أخ لأب - ابن) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم أم	$\frac{1}{6}$
—	أخ لأب	م
٥	ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦)

لأم الأم: السدس (١) فرضاً.

والأخ لأب: محجوب بالابن.

وللابن: الباقي (٥) تعصياً أولى رجل ذكر.

٤ - ابن الابن

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوجة - أخ لأب -

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
—	أخ لأب	م
٧	ابن ابن	ب

ابن ابن) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨)

للزوجة: الثمن (١) فرضاً لوجود الفرع الوارث.

والأخ لأب: محجوب بابن الابن.

ولابن الابن: الباقي تعصياً (٧) لأنه أولى رجل

ذكر.

٥ - الأخ الشقيق

مثال ٥: هلك امرؤ عن (أخ لأم - أخ لأب -

٦

١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
—	أخ لأب	م
٥	أخ ش	ب

أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأخ لأم: السدس فرضاً (١) لعدم الفرع

الوارث والأصل الذكر الوارث.

الأخ لأب: محجوب بالأخ الشقيق.

ولالأخ الشقيق: الباقي (٥) تعصياً: أولى رجل ذكر.

٢

١	بنت	$\frac{1}{2}$
١	أخت ش	ب
-	أخ لأب	٢

٦ - الأخت الشقيقة عصبية مع الغير

مثال ٦: هلك امرؤ عن (بنت - أخت شقيقة

- أخ لأب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢).

للبنات: النصف (١) لانفرادها.

وللأخت الشقيقة: الباقي (١) تعصياً مع الغير.

والأخ لأب: محجوب بالأخت الشقيقة عصبية مع الغير.

* * *

خامساً: ابن الأخ الشقيق

يحجب بثمانية:

- ١- الأب
٢- الجد
٣- الابن
٤- ابن الابن
٥- الأخ الشقيق
٦- الأخت الشقيقة عصابة مع الغير
٧- الأخ لأب
٨- الأخت لأب عصابة مع الغير.

١- الأب:

هلك امرؤ عن (بنتين - ابن أخ شقيق - أب)

فما ميراث كل منهم؟

٦

٢	٤	بنتان	$\frac{2}{3}$
٢	—	ابن أخ ش	٢
٢ = ١ & ١	—	أب	$\frac{1}{6}$ & ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للبنيتين: الثلثان (٤) للتعدد وعدم المعصب.

ابن الأخ الشقيق: محجوب بالأب.

وللأب: السدس فرضاً (١) والباقي

تعصياً (١) = (٢)

٢- الجد:

هلك امرؤ عن (زوجة - ابن أخ شقيق -

جد) فما ميراث كل منهم؟

٤

١	١	زوجة	$\frac{1}{4}$
—	—	ابن أخ ش	٢
٣	—	جد	ب

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالجد.

وللجد: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٣- الابن:

هلك امرؤ عن (زوج - وابن أخ شقيق - ابن) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤)

للزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالابن.

وللابن: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٤- ابن الابن:

هلك امرؤ عن (زوجة - ابن أخ ش - ابن ابن) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨) للزوجة

الثلث (١) لوجود الفرع الوارث، وابن الأخ الشقيق

محجوب بابن الابن، ولابن الابن الباقي (٧)

تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٥- الأخ الشقيق:

هلك امرؤ عن (زوجة - ابن أخ شقيق - أخ شقيق)

فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤)

للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالأخ الشقيق.

وللأخ الشقيق: الباقي تعصياً (٣) لأنه أولى رجل.

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
-	ابن أخ ش	٣
٣	ابن	ب

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
-	ابن أخ ش	٣
٧	ابن ابن	ب

٤

١	زوجة	$\frac{1}{4}$
-	ابن أخ ش	٣
٣	أخ ش	ب

٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات»:

هلك امرؤ عن (أم - بنت - أخت شقيقة - ابن أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦) للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث. ٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٣	بنت	$\frac{1}{2}$
٢	أخت ش	ب
-	ابن أخ ش	م

للبنات: النصف (٣) لانفرادها ولا معصب.

للأخت الشقيقة: الباقي (٢) تعصياً مع الغير.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالأخت الشقيقة

عصبه مع الغير «البنات».

٧ - الأخ لأب:

هلك امرؤ عن (أم - أخوين لأم - ابن أخ

شقيق - أخ لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦)

١	أم	$\frac{1}{6}$
٢	أخوان لام	$\frac{1}{3}$
-	ابن أخ ش	م
٣	أخ لأب	ب

للام السدس (١) لوجود جمع من الإخوة.

وللأخوان لأم: الثلث (٢) فرضاً ولعدم الفرع.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالأخ لأب.

وللأخ لأب: الباقي تعصياً (٣) أولى رجل ذكر.

٨ - الأخت لأب عصبه مع الغير «البنات»:

هلك امرؤ عن (أم - زوجة - بنتين - ابن أخ

شقيق - أخت لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

٤	أم	$\frac{1}{6}$
٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
^٨ _٨ ١٦	بنتان	$\frac{2}{3}$
-	ابن أخ ش	م
١	أخت لأب	ب

للام: السدس (٤) لوجود الفرع الوارث.

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللبنتين: الثلثان (١٦) للتعدد ولا معصب.

وابن الأخ الشقيق: محجوب بالأخت لأب.

وللأخت لأب: الباقي (١) تعصياً مع

الغير «البنات».

سادساً: ابن الأخ لأب

يحجب بتسعة:

- ١ - الأب
٢ - الجد
٣ - الابن
٤ - ابن الابن
٥ - الأخ الشقيق
١ - الأب:
٦ - الأخت الشقيقة عصابة مع الغير
٧ - الأخ لأب
٨ - الأخت لأب عصابة مع الغير
٩ - ابن الأخ الشقيق

٤

١	أم	$\frac{1}{3}$ ب
١	زوجة	$\frac{1}{4}$
—	ابن اخ لاب	م
٢	أب	ب

مثال ١: هلك امرؤ عن (أم - زوجة - ابن أخ لأب - أب) فما نصيب كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٤).

للأم: ثلث الباقي (١) لأنها إحدى العمريتين.
للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث.
ابن الأخ لأب: محجوب بالأب.
وللأب: الباقي (٢) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.
٢ - الجد:

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
٢	أم	$\frac{1}{3}$
—	ابن اخ لاب	م
١	جد	ب

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوج - أم - ابن أخ لأب - جد) فما نصيب كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
للأم: الثلث (٢) لعدم وجود الفرع الوارث والجمع.
ابن الأخ لأب: محجوب بالجد.

ولللجد: الباقي تعصياً (١) لأنه أولى رجل ذكر.

٣- الابن

مثال ٣: هلك امرؤ عن (أم - ابن أخ لأب -
بن) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
—	ابن أخ لأب	م
٥	ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦)

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

ابن الأخ لأب: محجوب بالابن.

والابن: الباقي (٥) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٤- ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوج - أم - بنت -

بن ابن - ابن أخ لأب) فما نصيب كل منهم؟

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
٦	بنت	$\frac{1}{2}$
—	ابن أخ لأب	م
١	ابن ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

للأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

للبنات: النصف (٦) لانفرادها.

ابن الأخ لأب: محجوب بابن الابن.

لابن الابن: الباقي (١) لأنه أولى رجل ذكر.

٥- الأخ الشقيق:

مثال ٥: هلك امرؤ عن (جدة - أخ لأم - ابن

أخ لأب - أخ شقيق) فما نصيب كل منهم؟

٦

١	جدة	$\frac{1}{6}$
١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
—	ابن أخ لأب	م
٤	أخ ش	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للجدة: السدس (١) فرضاً.

للأخ لأم: السدس (١) لعدم الفرع الوارث

الأصل الوارث.

ابن أخ لأب : محجوب بالأخ الشقيق .
 الأخ الشقيق : الباقي (٤) لأنه أولى رجل ذكر .
 ٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات» :
 مثال ٦ : هلك امرؤ عن (أربع بنات - زوج -
 أخت شقيقة - ابن أخ لأب) فما نصيب كل
 منهم؟

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢ ٢ ٨	٤ بنات	$\frac{2}{3}$
١	أخت ش	ب
—	ابن أخ لأب	م

الجواب : أصل المسألة من (١٢) .
 للبنات الأربع : الثلثين (٨) للتعدد لكل واحدة
 سهمان

وللزوجة : الربع (٣) لوجود الفرع الوارث .
 وللأخت الشقيقة : الباقي (١) تعصياً مع الغير .
 وابن الأخ لأب : محجوب بالأخت الشقيقة .

٧ - الأخ لأب :

مثال ٧ : هلك امرؤ عن (زوجة - أربعة
 إخوة لأم - أخ لأب - ابن أخ لأب) فما نصيب
 كل منهم؟

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
١ ١ ٤	٤ إخوة لأم	$\frac{1}{3}$
٥	أخ لأب	ب
—	ابن أخ لأب	م

الجواب : أصل المسألة من (١٢) .
 للزوجة : الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث .
 وللأخوة لأم : الثلث (٤) للتعدد .
 وللأخ لأب : الباقي (٥) لأنه أولى رجل ذكر .
 وابن الأخ لأب : محجوب بالأخ لأب .

٨ - الأخت لأب عصبة مع الغير «البنات»:
مثال ٨: هلك امرؤ عن (زوج - بنت ابن -
أخت لأب - ابن أخ لأب) فما ميراث كل
منهم؟

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	بنت ابن	$\frac{1}{4}$
١	أخت لأب	ب
—	ابن أخ لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٤).
للزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.
ولبنت الابن: النصف (٢) لانفرادها.
وللأخت لأب: الباقي (١) تعصياً مع الغير.
وابن الأخ لأب: محجوب بالأخت لأب عصبة
مع الغير «البنات».

٩ - ابن الأخ الشقيق:

مثال ٩: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - أخ لأم
ابن أخ شقيق - ابن أخ لأب) فما نصيب كل
منهم؟

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٤	أم	$\frac{1}{3}$
٢	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
٣	ابن أخ ش	ب
—	ابن أخ لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (١٢).
للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
وللأم: الثلث (٤) لتوافر الشروط عدم الفرع.
وعدم جمع من الأخوة، وليست إحدى العمريتين.
وأخ لأم: السدس (٢) لانفراده وعدم الفرع
لوارث والأصل الوارث الذكر.

ولابن الأخ الشقيق: الباقي (٣) لأنه أولى رجل ذكر.
وابن الأخ لأب: محجوب بابن الأخ الشقيق.

سابعاً. العم الشقيق

يحجب بعشرة:

- | | |
|-----------------|----------------------------------|
| ١ - الأب | ٦ - الأخت الشقيقة عصبية مع الغير |
| ٢ - الجد | ٧ - الأخ لأب |
| ٣ - الابن | ٨ - الأخت لأب عصبية مع الغير |
| ٤ - ابن الابن | ٩ - ابن الأخ الشقيق |
| ٥ - الأخ الشقيق | ١٠ - ابن الأخ لأب |

١ - الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - بنت - أب -

عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

للبنات: النصف (٦) لانفرادها.

للأب: السدس (٢) والباقي تعصياً (١).

العم الشقيق: محجوب بالأب.

٢ - الجد

مثال ٢: هلك امرؤ عن (أم - بنت ابن - جد

- عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

ولبنت الابن: النصف (٣) لانفرادها.

وللجد: السدس (١) فرضاً والباقي (١) تعصياً.

والعم الشقيق: محجوب بالجد.

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٦	بنت	$\frac{1}{2}$
٣=١&٢	أب	$\frac{1}{6}$ & ب
-	عم ش	م

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٣	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
٣=١&١	جد	$\frac{1}{6}$ & ب
-	عم ش	م

٣ - الابن :

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - عم شقيق - ابن - بنت) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨) للزوجة : الثمن (١) لوجود الفرع الوارث .

$$24 = 3 \times 8$$

والعم الشقيق : محجوب بالابن .

$\frac{1}{8}$	زوجة	$3 = 3 \times 1$
م	عم ش	—
٢	ابن	14 $21 = 3 \times 7$
١	بنت	٧

والابن $\frac{3}{8}$ الباقي (٧) للذكر مثل حظ الأنثيين . =
البنت

ثم تصحح المسألة فتصح من (٢٤) للزوجة الثمن (٣) والباقي للابن والبنت للذكر مثل حظ الأنثيين فيكون للولد (١٤) وللبنات (٧) .

٤ - ابن الابن :

مثال ٤: هلك امرؤ عن (أم - ابن ابن - وأبي أبي أبيه -

أم أم أمه - عم شقيق) فما نصيب كل منهم؟

٦

$\frac{1}{6}$	أم	١
$\frac{1}{6}$	أبو أبي أبيه	١
م	أم أم أمه	—
م	عم ش	—
ب	ابن ابن	٤

الجواب: أصل المسألة من (٦)

للأم : السدس (١) لوجود الفرع الوارث .

ولأبي أبي أبيه : السدس (١) فرضاً .

ولأم أم أمه : محجوبة بالأم .

والعم الشقيق : محجوب بابن الابن .

ولابن الابن : الباقي (٤) تعصياً أولى رجل ذكر .

٥ - الأخ الشقيق :

مثال ٥: هلك امرؤ عن (أخ لأم - أخ شقيق

عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٦

$\frac{1}{6}$	أخ لأم	١
ب	أخ ش	٥
م	عم ش	

الجواب: أصل المسألة من (٦)

للأخ لأم : السدس (١) لانفراده .

وللأخ الشقيق : الباقي (٥) تعصياً أولى رجل ذكر .

والعم الشقيق : محجوب بالأخ الشقيق .

٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات»:

مثال ٦: هلك امرؤ عن (أخت لأم - بنت ابن - أخت

شقيقة - عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٢

—	أخت لأم	م
١	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
١	أخت ش	ب
—	عم ش	م

الجواب: أصل المسألة من (٢).

الأخت لأم: محجوبة بالفرع الوارث.

ولبنت الابن: النصف (١) لانفرادها.

وللأخت الشقيقة: الباقي (١) تعصياً مع الغير.

والعم الشقيق: محجوب بالأخت الشقيقة

عصبه مع الغير.

٧ - الأخ لأب

مثال ٧: هلك امرؤ عن (أم - أخ لأب - عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٣

١	أم	$\frac{1}{3}$
٢	أخ لأب	ب
—	عم ش	م

الجواب: أصل المسألة من (٣).

للأم: الثلث (١) لعدم وجود الفرع الوارث أو

الجمع من الإخوة.

وللأخ لأب: الباقي (٢) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

والعم الشقيق: محجوب بالأخ لأب.

٨ - الأخت لأب عصبه مع الغير:

مثال ٨: هلك امرؤ عن (بنت ابن - أخت لأب - عم شقيق) فما ميراث

٢

كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢).

لبنت الابن: النصف (١) لانفرادها.

وللأخت لأب: الباقي (١) تعصياً مع الغير.

والعم الشقيق: محجوب بالأخت لأب عصبه

مع الغير.

١	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
١	أخت لأب	ب
—	عم ش	م

٩- ابن الأخ الشقيق:

مثال ٩: هلك امرؤ عن (زوج - عم شقيق - ابن أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٢

١	زوج	$\frac{1}{4}$
—	عم ش	م
١	ابن أخ ش	ب

الجواب: أصل المسألة من (٢).

للزوج: النصف (١) لعدم وجود الفرع الوارث.

والعم الشقيق: محجوب بابن الأخ الشقيق.

وابن الأخ الشقيق: الباقي (١) تعصيباً أولى

رجل ذكر.

١٠- ابن الأخ لأب:

مثال ١٠: هلك امرؤ عن (زوجة - عم شقيق

- ابن أخ لأب) فما ميراث كل منهم؟

٤

١	زوجة	$\frac{1}{4}$
—	عم ش	م
٣	ابن أخ لأب	ب

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوجة: الربع (١) لعدم الفرع الوارث.

والعم الشقيق: محجوب بابن الأخ لأب.

وابن الأخ لأب: الباقي (٣) تعصيباً أولى

رجل ذكر.

* * *

ثامناً: العم لأب

يحجب بأحد عشر:

- | | |
|------------------------------------|------------------------------|
| ١ - الأب | ٧ - الأخ لأب |
| ٢ - الجد | ٨ - الأخت لأب عصابة مع الغير |
| ٣ - الابن | ٩ - ابن الأخ الشقيق |
| ٤ - ابن الابن | ١٠ - ابن الأخ لأب |
| ٥ - الأخ الشقيق | ١١ - العم الشقيق . |
| ٦ - الأخت الشقيقة عصابة مع الغير . | |

١ - الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (أم أبي أيه - أم أم أيه - عم لأب - أب) فما نصيب كل منهم؟

$$١٢ = ٢ \times ٦$$

١	أم أبي أيه	$\frac{١}{٦}$
$٢ = ٢ \times ١$	أم أم أيه	
٣	عم لأب	—
١٠ = ٢ × ٥	أب	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).

لام أبي الأب $\frac{١}{٦}$ يقتسمان (١) فرضاً .
وأم أم الأب

العم لأب : محجوب بالأب .

وللأب : الباقي (٥) تعصياً : أولئى رجل ذكر .

ثم تصحح المسألة فتصح من (١٢) للجدات (٢)

لكل واحدة سهم وللأب الباقي (١٠) أسهم .

٢ - الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (أم - زوج - عم لأب - جد) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم الفرع الوارث.

وللأم: الثلث (٢) لعدم وجود الفرع أو الجمع.

والعم لأب: محجوب بالجد.

ولللجد: الباقي (١) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٣ - الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (أم - بنت - ابن - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) فرضاً لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: الباقي (٥) للذكر مثل حظ الأنثيين.

وللابن: محجوب بالابن.

والعم لأب: محجوب بالابن.

١٨ = ٣ × ٦

٣ = ٣ × ١	أم	$\frac{1}{6}$
٥	بنت	١
١٠ = ٢ × ٥	ابن	٢
—	عم لأب	٣

ثم تصحح المسألة فتصحح من ثمانية عشر (١٨) للأم السدس (٣) والباقي بين

الولد والبنت بنسبة (٢ : ١) أي للولد (١٠) والبنت (٥).

٤ - ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت - ابن - ابن - عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: النصف (٤) لانفرادها.

ولابن الابن: الباقي (٣) لأنه أولى رجل ذكر.

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	بنت	$\frac{1}{2}$
٣	ابن ابن	ب
—	عم لأب	٣

والعم لأب : محجوب بابن الابن .

٥ - الأخ الشقيق :

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	بنت	$\frac{1}{2}$
١	أخ ش	ب
—	عم لأب	م

مثال ٥ : هلك امرؤ عن (زوج - بنت - أخ شقيق - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب : أصل المسألة من (٤) .

للزوج : الربع (١) لوجود الفرع الوارث .

وللبنت : النصف (٢) لانفرادها .

وللأخ الشقيق : الباقي (١) لأنه أولي رجل ذكر .

والعم لأب : محجوب بالأخ الشقيق .

٦ - الأخت الشقيقة عصبة مع الغير « البنات » :

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
^٨ ١٦	بنتان	$\frac{2}{3}$
^٨ ٥	أخت ش	ب
—	عم لأب	م

مثال ٦ : هلك امرؤ عن (زوجة - بنتين -

أخت شقيقة - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب : أصل المسألة من (٢٤) .

للزوجة : الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث .

وللبنتين : الثلثين (١٦) للتعدد ولا معصب .

وللأخت الشقيقة : الباقي (٥) تعصياً مع الغير .

والعم لأب : محجوب بالأخت الشقيقة .

٧ - الأخ لأب

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
١	أخ لام	$\frac{1}{6}$
٤	أخ لأب	ب
—	عم لأب	م

مثال ٧ : هلك امرؤ عن (أم - أخ لام - أخ لأب -

عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب : أصل المسألة من (٦) .

للأم : السدس (١) لوجود جمع من الإخوة .

وللأخ لام : السدس (١) لانفراده : وعدم الفرع

والأصل الذكر الوارث .

ولالأخ لأب : الباقي (٥) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر .

والعم لأب : محجوب بالأخ لأب .

٨ - الأخت لأب عصبة مع الغير «البنات» :

مثال ٨ : هلك امرؤ عن (زوج - بنتي ابن -

أخت لأب - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب : أصل المسألة من (١٢) .

للزوج : الربع (٣) لوجود الفرع الوارث .

ولبنتي الابن : الثلثين (٨) للتعدد ولا معصب .

ولالأخت لأب : الباقي (١) تعصياً مع الغير .

والعم لأب : محجوب بالأخت لأب .

٩ - ابن الأخ الشقيق :

مثال ٩ : هلك امرؤ عن (أم - أخ لأم - ابن أخ شقيق - عم لأب) فما

ميراث كل منهم؟

الجواب : أصل المسألة من (٦) .

للأم : الثلث (٢) لعدم وجود جمع من الإخوة

أو الفرع الوارث .

أخ لأم : السدس (١) لانفراده . وعدم الأصل

الذكر أو الفرع الوارث .

ولابن الأخ الشقيق : الباقي (٣) لأنه أولى رجل

ذكر .

والعم لأب : محجوب بابن الأخ الشقيق .

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٨	بنتا ابن	$\frac{2}{3}$
١	أخت لأب	ب
—	عم لأب	م

٦

٢	أم	$\frac{1}{3}$
١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
٣	ابن أخ ش	ب
—	عم لأب	م

١٠ - ابن الأخ لأب:

مثال ١٠: هلك امرؤ عن (زوج - ابن أخ لأب - أخ لأم - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
٢	ابن أخ لأب	ب
-	عم لأب	م
١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
ولابن الأخ لأب: الباقي (٢) لأنه أولى رجل ذكر.
والعم لأب: محجوب بابن الأخ لأب.
ولالأخ لأم: السدس (١) لانفراده: وعدم الأصل الذكر والفرع الوارث.

١١ - العم الشقيق:

مثال ١١: هلك امرؤ عن (أم - بنت - عم شقيق - عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٣	بنت	$\frac{1}{3}$
٢	عم ش	ب
-	عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.
وللبنت: النصف (٣) لانفرادها ولا معصب.
وللعمة الشقيقة: الباقي (٢) لأنه أولى رجل ذكر.
والعم لأب: محجوب بالعم الشقيق.

* * *

تاسعاً: ابن العم الشقيق

يحبب باثني عشر:

- | | |
|----------------------------------|------------------------------|
| ١ - الأب | ٧ - الأخ لأب |
| ٢ - الجد | ٨ - الأخت لأب عصابة مع الغير |
| ٣ - الابن | ٩ - ابن الأخ الشقيق |
| ٤ - ابن الابن | ١٠ - ابن الأخ لأب |
| ٥ - الأخ الشقيق | ١١ - العم الشقيق |
| ٦ - الأخت الشقيقة عصابة مع الغير | ١٢ - العم لأب |

١ - الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (أب - أم - ابن عم

شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٣).

للأم: الثلث: (١) لعدم الجمع من الإخوة أو الفرع الوارث

وابن العم الشقيق: محجوب بالأب.

وللأب: الباقي (٢) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٢ - الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت ابن -

ابن عم شقيق - وجد) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أن أصل المسألة من (٢٤)

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

ولبنت الابن: النصف (١٢) لانفرادها ولا معصب.

وابن العم الشقيق: محجوب بالجد

٣

١	أم	$\frac{1}{3}$
—	ابن عم ش	٢
٢	أب	ب

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
١٢	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
	ابن عم ش	٣
٩ = ٥ & ٤	جد	$\frac{1}{6}$ & ب

وللجد: السدس (٤) فرضاً والباقي (٥) تعصيباً لأنه أولى رجل ذكر.

٣- الابن:

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	أم	$\frac{1}{6}$
—	ابن عم ش	م
١٧	ابن	ب

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - ابن عم شقيق - ابن) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (٤) لوجود الفرع الوارث.

وابن العم الشقيق: محجوب بالابن.

وللابن: الباقي (١٧) لأنه أولى رجل ذكر.

٤- ابن الابن:

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
—	ابن عم ش	م
٧	ابن ابن	ب

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوج - أم - ابن عم شقيق - ابن ابن) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

وابن العم الشقيق: محجوب بابن الابن.

ولابن الابن: الباقي (٧) لأنه أولى رجل ذكر.

٥- الأخ الشقيق:

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٢	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
—	ابن عم ش	م
٧	أخ ش	ب

مثال ٥: هلك امرؤ عن (زوجة - أخ لأم - أخ شقيق - ابن عم شقيق) فما ميراث كل

منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللأخ لأم: السدس (٢) لانفراده وعدم

الأصل والفرع الوارث .

وابن العم الشقيق : محجوب بالأخ الشقيق .

ولالأخ الشقيق : الباقي (٧) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر .

٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات» :

مثال ٦ : هلك امرؤ عن (زوج - بنت - أخت

شقيقة - ابن عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	بنت	$\frac{1}{2}$
١	أخت ش	ب
—	ابن عم ش	م

الجواب : أصل المسألة من (٤) .

للزوج : الربع (١) لوجود الفرع الوارث .

وللبنت : النصف (٢) لانفرادها ولا معصب .

ولالأخت الشقيقة : الباقي (١) تعصياً مع الغير .

وابن العم الشقيق : محجوب بالأخت الشقيقة .

٧ - الأخ لأب :

مثال ٧ : هلك امرؤ عن (أم - أخ لأم - أخ لأب - ابن عم شقيق) فما

ميراث كل واحد منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
٤	أخ لأب	ب
—	ابن عم ش	م

الجواب : أصل المسألة من (٦)

للأم : السدس (١) لوجود جمع من الإخوة .

ولالأخ لأم : السدس (١) لانفراده وعدم الأصل

والفرع الوارث .

والأخ لأب : الباقي (٤) لأنه أولى رجل ذكر .

وابن العم الشقيق : محجوب بالأخ لأب .

٨ - الأخت لأب عصبة مع الغير «البنات» :
 مثال ٨ : هلك امرؤ عن (زوجة - وأم -
 وابنتي ابن - وأختين لأب - وابن عم شقيق)
 فما نصيب كل منهم؟

٤٨ = ٢ × ٢٤

٦ = ٢ × ٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٨ = ٢ × ٤	أم	$\frac{1}{6}$
$\frac{٣٢}{١٦} = ٢ \times ١٦$	بنتا ابن	$\frac{٢}{٣}$
—	ابن عم ش	٣
$\frac{١}{٢} = ٢ \times ١$	أختان لأب	ب

الجواب : أصل المسألة من (٢٤) .

للزوجة : الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث .

وللأم : السدس (٤) لوجود الفرع الوارث .

ولبنتي الابن : الثلثين (١٦) للتعهد .

وابن العم الشقيق : محجوب بالأخت لأب

عصبة مع الغير «بنتي الابن» .

ولالأختين لأب : الباقي (١) تعصياً مع الغير .

ثم تصحح المسألة فتصحح من (٤٨) للزوجة الثمن (٦) وللأم السدس (٨) ولبنتي
 الابن الثلثين (٣٢) لكل واحدة (١٦) وللأختين لأب (٢) لكل واحدة سهم (١) .

٩ - ابن الأخ الشقيق :

مثال ٩ : هلك امرؤ عن (أم - وزوجة - بنت
 - وابن أخ شقيق - ابن عم شقيق) فما ميراث
 كل منهم؟

٢٤

٤	أم	$\frac{1}{6}$
٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
١٢	بنت	$\frac{1}{4}$
—	ابن عم ش	٢
٥	ابن أخ ش	ب

الجواب : أصل المسألة من (٢٤) .

للأم : السدس (٤) لوجود الفرع الوارث .

وللزوجة : الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث .

وللبنت : النصف (١٢) لانفرادها ولا معصب .

وابن العم الشقيق : محجوب بابن الأخ الشقيق .

ولابن الأخ الشقيق : الباقي (٥) لأنه أولى

رجل ذكر .

١٠ - ابن الأخ لأب:

مثال ١٠: هلك امرؤ عن (زوج - أم - بنت - ابن أخ لأب - ابن عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
٦	بنت	$\frac{1}{4}$
—	ابن عم ش	م
١	ابن أخ لأب	ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

للأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: النصف (٦) لانفرادها.

وابن العم الشقيق: محجوب بابن الأخ لأب.

ولابن الأخ لأب: الباقي (١) لأنه أولى رجل ذكر.

١١ - العم الشقيق:

مثال ١١: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت - أم أبي أبيه - عم شقيق - ابن عم شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
١٢	بنت	$\frac{1}{4}$
٤	أم أبي أبيه	$\frac{1}{6}$
—	ابن عم ش	م
٥	عم ش	ب

الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: النصف (١٢) لانفرادها ولا معصب.

ولأم أبي الأب: السدس (٤) فرضاً.

وابن العم الشقيق: محجوب بالعم الشقيق.

وللعم الشقيق: الباقي تعصيباً (٥) لأولى

رجل ذكر.

١٢ - العم لأب

مثال ١٢: هلك امرؤ عن (أخت شقيقة -
أخت لأب - أخت لأم - عم لأب - ابن عم
شقيق) فما ميراث كل منهم؟

٦

٣	أخت ش	$\frac{1}{4}$
١	أخت لأم	$\frac{1}{4}$
١	أخت لأب	$\frac{1}{4}$
١	عم لأب	ب
—	ابن عم ش	م

الجواب: أصل المسألة من (٦)

للأخت الشقيقة: النصف (٣) لانفرادها.

للأخت لأب: السدس (١) تكملة الثلثين.

للأخت لأم: السدس (١) لانفرادها،

ولعدم الفرع والأصل الذكر.

للعمة لأب: الباقي (١) لأنه أولى رجل ذكر.

ابن العم الشقيق: محجوب بالعم لأب.

* * *

عاشراً: ابن العم لأب

يحجب بثلاثة عشر:

- ١- الأب .
- ٢- الجد .
- ٣- الابن .
- ٤- ابن الابن .
- ٥- الأخ الشقيق .
- ٦- الأخت الشقيقة عصبه مع الغير .
- ٧- الأخ لأب .
- ٨- الأخت لأب عصبه مع الغير .
- ٩- ابن الأخ الشقيق .
- ١٠- ابن الأخ لأب .
- ١١- العم الشقيق .
- ١٢- العم لأب .
- ١٣- ابن العم الشقيق .

١- الأب

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوجة - بنتين - أب - ابن عم لأب) فما ميراث

كل منهم؟

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
$\frac{16}{8}$	بنتان	$\frac{2}{3}$
$\frac{1}{4} = 1 \& 4$	أب	$\frac{1}{4}$
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللبنتين: الثلثين (١٦) للتعدد.

وللأب: السدس (٤) فرضاً والباقي (١)

نعصياً.

وابن العم لأب: محجوب بالأب.

٢ - الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (أم - بنت - جد - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٦).

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٣	بنت	$\frac{1}{3}$
٢=١&١	جد	$\frac{1}{6}$ & ب
-	ابن عم لأب	م

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.
وللبنت: النصف (٣) لانفرادها ولا معصب.
وللجد: السدس (١) فرضاً والباقي (١) تعصياً.
وابن العم لأب: محجوب بالجد.

٣ - الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (أم - زوج - ابن - ابن عم لأب) فما ميراث كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (١٢).

١٢

٢	أم	$\frac{1}{6}$
٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٧	ابن	ب
-	ابن عم لأب	م

للأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.
وللزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.
وللابن: الباقي (٧) تعصياً لأنه أولى رجل.
وابن العم لأب: محجوب بالابن.

٤ - ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوجة - جدة - ابن عم لأب - ابن ابن) فما نصيب كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	جدة	$\frac{1}{6}$
١٧	ابن ابن	ب
م	ابن عم لأب	م

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.
وللجدة: السدس (٤) فرضاً.
ولابن الابن: الباقي (١٧) تعصياً أولى رجل.
وابن العم لأب: محجوب بابن الابن.

٥ - الأخ الشقيق:

مثال ٥: هلك امرؤ عن (بنت - أخ شقيق - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

٢

١	بنت	$\frac{1}{2}$
١	أخ ش	ب
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٢).
للبنات: النصف (١) لانفرادها ولا معصب.
وللأخ الشقيق: الباقي تعصياً (١) لأنه أولى رجل.
ابن العم لأب: محجوب بالأخ الشقيق.

٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات»:

مثال ٦: هلك امرؤ عن (بنت ابن - أخت شقيقة - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

٢

١	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
١	أخت ش	ب
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٢).
لبنت الابن: النصف (١) فرضاً.
وللأخت الشقيقة: الباقي (١) تعصياً مع الغير.
وابن العم لأب: محجوب بالأخت الشقيقة.

٧ - الأخ لأب:

مثال ٧: هلك امرؤ عن (أم - أخ لأب - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

٣

١	أم	$\frac{1}{3}$
٢	أخ لأب	ب
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة (٣).
للأم: الثلث (١) لعدم وجود الفرع الوارث لجمع من الإخوة.
وللأخ لأب: الباقي (٢) تعصياً لأنه أولى رجل.
وابن العم لأب: محجوب بالأخ لأب.

٨ - الأخت لأب عصبة مع الغير «البنات»: مثال ٨: هلك امرؤ عن (بنتين - وأخت لأب - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

٣

١	٢	بنتان	$\frac{2}{3}$
١	١	أخت لأب	ب
—	—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٣)

للبنتين: الثلثين (٢) للتعدد ولا معصب.

وللأخت لأب: الباقي (١) تعصياً مع الغير.

وابن العم لأب: محجوب بالأخت لأب عصبة

مع الغير.

٩ - ابن أخ شقيق:

مثال ٩: هلك امرؤ عن (زوجه - أم أم - ابن أخ

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٢	أم أم	$\frac{1}{6}$
٧	ابن أخ ش	ب
—	ابن عم لأب	م

شقيق - ابن عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢)

للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

ولأم الأم: السدس (٢) فرضاً.

لابن الأخ الشقيق: الباقي (٧) لأنه أولى رجل

ذكر.

وابن العم لأب: محجوب بابن الأخ الشقيق.

١٠ - ابن الأخ لأب:

مثال ١٠: هلك امرؤ عن (زوج - أخ لأم - ابن

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
١	أخ لأم	$\frac{1}{6}$
٢	ابن الأخ لأب	ب
—	ابن العم لأب	م

أخ لأب - ابن عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللأخ لأم: السدس (١) لانفرادة.

وابن الأخ لأب: الباقي (٢) لأنه أولى رجل ذكر.
وابن العم لأب: محجوب ابن الأخ لأب.

١١ - العم الشقيق:

مثال ١١: هلك امرؤ عن (أم - بنتين - عم

شقيق - ابن عم لأب) فما نصيب كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٢	بنتان	$\frac{2}{3}$
٢	عم ش	ب
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

وللبنتين: الثلثين (٤) للتعدد. لكل واحدة (٢).

وللعم الشقيق: الباقي (١) لأنه أولى رجل ذكر.

وابن العم لأب: محجوب بالعم الشقيق.

١٢ - العم لأب:

مثال ١٢: هلك امرؤ عن (زوجة - أخت لأم - عم لأب - ابن عم لأب)

ما نصيب كل منهم؟

١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٢	أخت لأم	$\frac{1}{6}$
—	ابن عم لأب	م
٧	عم لأب	ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللاخت لأم: السدس (٢) لانفرادها.

وابن العم لأب: محجوب بالعم لأب

وللعم لأب: الباقي (٧) تعصياً لأنه أولى

رجل ذكر.

١٣ - ابن العم الشقيق

مثال ١٣: هلك امرؤ عن (زوج - ثلاثة إخوة لأم - ابن عم شقيق - وابن عم لأب) فما ميراث كل منهم؟

$$18 = 3 \times 6$$

٩ = ٣ × ٣	زوج	$\frac{1}{2}$
٦ = ٣ × ٢	٣ إخوة لأم	$\frac{1}{3}$
٣ = ٣ × ١	ابن عم ش	ب
—	ابن عم لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللإخوة لأم: الثلث (٢) للجمع وعدم

الأصل والفرع.

ولابن العم الشقيق: الباقي (١) تعصيباً

لأنه أولي رجل ذكر.

وابن العم لأب: محجوب بابن العم الشقيق.

ثم تصحح المسألة فتصح من (١٨) للزوج (٩) وللإخوة لأم (٦) ولابن العم

الشقيق الباقي (٣).

* * *

حادي عشر: الأخ لأم

يحبب بستة

- ١ - الأب
٢ - الجد
٣ - الابن
١ - الأب:
٤ - ابن الابن
٥ - البنت .
٦ - بنت الابن

مثال ١: هلك امرؤ عن (أم - أب - زوج -
أخ لأم) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
وللأم: ثلث الباقي (١) لأنها إحدى العمريتين.
وللأب: الباقي (٢) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخ لأم: محجوب بالأب

٢ - الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - جد - أخ
لأم) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث
وللجد: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.
والأخ لأم: محجوب بالجد.

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
١	أم	$\frac{1}{3}$ ب
٢	أب	ب
—	أخ لأم	م

٤

١	زوجة	$\frac{1}{4}$
٣	جد	ب
—	أخ لأم	م

٣- الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (أم - ابن - أخ لأم) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
٥	ابن	ب
-	أخ لأم	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

وللابن: الباقي (٥) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخ لأم: محجوب بالابن.

٤- ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - ابن ابن - أخ لأم) فما ميراث كل منهم؟

٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	أم	$\frac{1}{6}$
١٧	ابن ابن	ب
-	أخ لأم	م

الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (٤) لوجود الفرع الوارث.

ولابن الابن: الباقي (١٧) تعصيباً لأنه

أولى رجل ذكر.

والأخ لأم: محجوب بابن الابن.

٥- البنت:

مثال ٥: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت - أخ لأب - أخ لأم) فما ميراث كل منهم؟

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	بنت	$\frac{1}{2}$
-	أخ لأم	م
٣	أخ لأب	ب

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: النصف (٤) لانفرادها.

وللأخ لأب: الباقي (٣) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخ لأم: محجوب بالبنت.

٦ - بنت الابن:

مثال ٦: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت ابن -

أخ شقيق - أخ لأم) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

ولبنت الابن: النصف (٤) لانفرادها.

ولالأخ الشقيق: الباقي (٣) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخ لأم: محجوب ببنت الابن.

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
٣	أخ ش	ب
—	أخ لأم	م

* * *

المحجوبات من النساء

أولاً: الجدة

أ- الأم

ب- الجدة القربى .

أ- الأم:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أم - جدة - أب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث .

وللأم: ثلث الباقي (١) لأنها إحدى العمريتين .

والجدة: محجوبة بالأم .

وللأب الباقي تعصياً (٢) لأنه أولى رجل ذكر .

١ - الجدة القربى

مثال ٢: هلك امرؤ عن (أم أم أمه - أم أمه -

عم) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦)

أم أم الأم: محجوبة بأم الأم .

ولأم الأم: السدس (١) فرضاً .

وللعم: الباقي (٥) تعصياً لأنه أولى

رجل ذكر .

٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
١	أم	$\frac{1}{3}$ ب
—	جدة	م
٢	أب	ب

٦

—	أم أم أمه	م
١	أم أمه	$\frac{1}{6}$
٥	عم	ب

ثانياً: بنت الابن

وتحجب باثنين:

١- الابن

٢- البنات فأكثر: إلا إذا كان معهم معصب.

١- الابن:

هلك امرؤ عن (زوج - بنت ابن - ابن) فما

ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.

وبنت الابن: محجوبة بالابن.

وللابن: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٢- البنات فأكثر:

هلك امرؤ عن (ثلاث بنات - بنت ابن -

أخت شقيقة) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٣).

للبنات: الثلثين (٢) فرضاً للتعدد.

وبنت الابن: تسقط لاستغراق من فوقها للثلثين.

وللأخت الشقيقة: الباقي (١) عصبه مع الغير.

ثم تصحح المسألة فتصح من (٩) للبنات (٦).

لكل بنت (٢) وللأخت الشقيقة الباقي (٣).

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
—	بنت ابن	٣
٣	ابن	ب

$٩ = ٣ \times ٣$

٢	٣ بنات	$\frac{2}{3}$
٢	٦ = ٣ × ٢	ت
—	بنت ابن	ب
٣ = ٣ × ١	أخت ش	ب

ثالثاً: الأخت الشقيقة

تُحجب بأربعة:

- ١- الأب .
- ٢- الجد على الراجح .
- ٣- ابن .
- ٤- ابن الابن .

١- الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أخت شقيقة - أب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢).

للزوج: النصف (١) لعدم وجود الفرع الوارث والأخت الشقيقة: محجوبة بالأب.

وللأب: الباقي (١) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٢- الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - جد - أخت شقيقة) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث والأخت الشقيقة: محجوبة بالجد على الراجح.

وللجد: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٢

١	زوج	$\frac{1}{2}$
-	أخت ش	م
١	أب	ب

٤

١	زوجة	$\frac{1}{4}$
-	أخت ش	م
٣	جد	ب

٣- الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - ابن - أخت شقيقة) فما ميراث كل منهم؟

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٧	ابن	ب
-	أخت ش	م

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

وللابن: الباقي (٧) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخت الشقيقة: محجوبة بالابن.

٤- ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (أم - ابن ابن - أخت شقيقه - أب) فما ميراث كل منهم؟

٦

١	أم	$\frac{1}{6}$
١	أب	$\frac{1}{6}$
-	أخت ش	م
٤	ابن ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للأم: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

وللأب: السدس (١) لوجود الفرع الوارث.

والأخت الشقيقة: محجوبة بابن الابن والأب.

ولابن الابن: الباقي (٤) تعصيباً لأنه

رلى رجل ذكر.

* * *

رابعاً: الأخت لأب

وتحجب بسبعة:

- ١- الأب
٢- الجد
٣- الابن
٤- ابن الابن
٥- الأخ الشقيق
٦- الأخت الشقيقة عصبه مع الغير
٧- الأخوات الشقيقات إذا استغرقتن الثلثين ولا معصب.

١- الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أب - أخت

لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٢).

للزوج: النصف (١) لعدم وجود الفرع الوارث.

والأخت لأب: محجوبة بالأب.

وللأب: الباقي تعصياً (١) لأنه أولى رجل ذكر.

٢- الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوجة - جد -

أخت لأب) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوجة: الربع (١) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللجد: الباقي (٣) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

والأخت لأب: محجوبة بالجد.

٢

١	زوج	$\frac{1}{2}$
—	أخت لأب	م
١	أب	ب

٤

١	زوجة	$\frac{1}{4}$
—	أخت لأب	م
٣	جد	ب

٣- الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - أخت لأب - ابن) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

والأخت لأب: محجوبة بالابن.

وللابن: الباقي (٧) لأنه أولى رجل ذكر.

٤- ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (أم - ابن ابن - زوج - أخت لأب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للأم: السدس (٢) فرضاً لوجود الفرع الوارث.

للزوج: الربع (٣) فرضاً لوجود الفرع الوارث.

ولابن الابن: الباقي (٧) تعصيباً لأنه أولى

رجل ذكر.

والأخت لأب: محجوبة بابن الابن.

٥- الأخ الشقيق:

مثال ٥: هلك امرؤ عن (زوج - بنت - أخ شقيق - أخت لأب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.

وللبنت: النصف (٢) لانفرادها ولا معصب.

ولالأخ الشقيق: الباقي (١) تعصيباً لأنه أولى

رجل ذكر.

والأخت لأب: محجوبة بالأخ الشقيق.

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
—	أخت لأب	م
٧	ابن	ب

١٢

٢	أم	$\frac{1}{6}$
٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٧	ابن ابن	ب
—	أخت لأب	م

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	بنت	$\frac{1}{2}$
١	أخ ش	ب
—	أخت لأب	م

٦ - الأخت الشقيقة عصبه مع الغير «البنات»:

مثال ٦: هلك امرؤ عن (جدة - بنت ابن - أخت شقيقة - أخت لأب) فما نصيب كل منهم؟

٦

١	جدة	$\frac{1}{6}$
٣	بنت ابن	$\frac{1}{3}$
٢	أخت ش	ب
—	أخت لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للجدة: السدس (١) فرضاً.

ولبنت الابن: النصف (٣) لانفرادها.

ولالأخت الشقيقة: الباقي (٢) تعصيباً مع الغير.

والأخت لأب: محجوبه بالأخت الشقيقة

عصبه مع الغير «بنت الابن».

٧ - الأخوات الشقيقات: إذا استغرقن الثلثين «يسقطن»:

مثال ٧: هلك امرؤ عن (زوج - أختين شقيقتين - وأخت لأب) فميراث كل منهم؟

٧/٦

٣	زوج	$\frac{1}{3}$
٤	أختان ش	$\frac{2}{3}$
—	أخت لأب	م

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

ولالأختين الشقيقتين: الثلثين (٤) للتعدد.

والأخت لأب: تسقط لاستغراق من فوقها

«الشقيقات» الثلثين.

تنبيه: نلاحظ أن المسألة عالت من (٦) إلى (٧)

فتوزع التركة - حينئذ - على سبعة أسهم. وسوف

يأتي العول في باب منفصل إن شاء الله تعالى.

خامساً. الأخت لأم

وتحجب بستة:

- ١ - الأب
٢ - الجد
٣ - الابن
٤ - ابن ابن
٥ - البنت
٦ - بنت الابن
١ - الأب:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أب - أخت م) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة (٢).

٢

١	زوج	$\frac{1}{2}$
١	أب	ب
—	أخت لأم	م

للزوج: النصف (١) لعدم وجود الفرع الوارث.
وللأب: الباقي (١) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.
والأخت لأم: محجوبة بالأب.

٢ - الجد:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (أم - أخت لأم - جد) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٣).

٣

١	أم	$\frac{1}{3}$
—	أخت لأم	م
٢	جد	ب

للأم: الثلث (١) لعدم وجود الفرع الوارث أو جمع من الإخوة.

والأخت لأم: محجوبة بالجد.

وللجد: الباقي (٢) تعصياً لأنه أولى رجل ذكر.

٣- الابن:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - ابن - أخت لأم) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٨).

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

وللابن: الباقي (٧) تعصيباً لأنه أولى رجل ذكر.

والأخت لأم: محجوبة بالابن.

٤- ابن الابن:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوج - ابن ابن -

أخت لأم) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.

ولابن الابن: الباقي (٣) لأنه أولى رجل ذكر.

والأخت لأم: محجوبة بابن الابن.

٥- البنت:

مثال ٥: هلك امرؤ عن (بنت - زوج - أخت لأم - عم) فما نصيب كل

منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٤).

للبنات: النصف (٢) لانفرادها ولا معصب.

ولللزوج: الربع (١) لوجود الفرع الوارث.

وأخت لأم: محجوبة بالبنات.

وللعم: الباقي (١) تعصيباً أولى رجل ذكر.

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٧	ابن	ب
-	أخت لأم	م

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٣	ابن ابن	ب
-	أخت لأم	م

٤

١	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	بنت	$\frac{1}{2}$
-	أخت لأم	م
١	عم	ب

٦ - بنت الابن

مثال ٦: هلك امرؤ عن (زوجة - بنت ابن - أخت شقيقة - أخت لأم) فما ميراث كل منهم؟

٨

١	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	بنت ابن	$\frac{1}{2}$
٣	أخت ش	ب
—	أخت لأم	م

الجواب: أصل المسألة من (٨)

للزوجة: الثمن (١) لوجود الفرع الوارث.

ولبنت الابن: النصف (٤) لانفرادها.

وللأخت الشقيقة: الباقي (٣) تعصياً مع الغير.

والأخت لأم: محجوبة بالفرع الوارث.

* * *

فصل في «العول»

العول لغةً: الجور والحيف .

وشرعاً: زيادة عدد سهام الوارثين على أصل المسألة ، وذلك بأن تكثر الفروض وتزدحم ، ولا تتسع لها التركة .

٧/٦

٣	زوج	$\frac{1}{2}$
٢	أختان ش	$\frac{2}{3}$

كما لو كان الورثة زوجاً وأختين شقيقتين . فحيثُذ :
للزوج : النصف ثلاثة أسهم من ستة .
وللاختين الشقيقتين : أربعة من ستة

فتكون السهام قد عالت «زادت» إلى سبعة بينما أصل المسألة من ستة ، وحيثُذ لا يمكن أن يأخذ أصحاب الفروض فروضهم كاملة لاستحالة ذلك وليس بعضهم أولى من بعض فلو أعطينا بعضهم فرضه كاملاً والآخر فرضه ناقصاً كان ذلك ترجيحاً بين متساويين بدون مرجح .

الطريقة حيثُذ:

يجعل عدد السهام (الجديد) أصلاً جديداً حتى يدخل النقص في الفروض على جميع الورثة .

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أم - بنت - بنت ابن - أب) فما ميراث كل منهم؟

١٥/١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
٦	بنت	$\frac{1}{2}$
٢	بنت ابن	$\frac{1}{6}$
٢	أب	$\frac{1}{6}$ & ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢)

للزوج : الربع (٣) لوجود الفرع الوارث
وللأم : السدس (٢) لوجود الفرع الوارث
وللبنت : النصف (٦) لانفرادها
ولبنت الابن : السدس (٢) تكملة الثلثين
وللأب : السدس (٢) فرضاً والباقي تعصياً .

وبالنظر إلى هذه المسألة نجد :

أصل المسألة هو (١٢) وعند توزيع السهام زاد عددها إلى (١٥) فنقول : عالت مسألة إلى (١٥) ، ومن ثم توزع التركة على الأصل الجديد (١٥) بدلاً من (١٢) ، نضع خطأ مائلاً فوق الأصل (١٢) ونكتب الأصل (١٥) هكذا (١٥ / ١٢) .

فلو ترك الميت (١٥٠) فدائماً مثلاً فيكون توزيع التركة كالاتي :

١- تقسيم التركة على أصل المسألة الجديد فتستخرج قيمة السهم الواحد .

تقسيم التركة = $150 \div 15 = 10$ «أفدنة» قيمة السهم .

٢- نضرب نصيب كل واحد في قيمة السهم فنستخرج حينئذ نصيبه .

نصيب الزوج = $10 \times 3 = 30$ فدائماً

نصيب الأم = $10 \times 2 = 20$ فدائماً

نصيب البنت = $10 \times 6 = 60$ فدائماً

نصيب بنت الابن = $10 \times 2 = 20$ فدائماً

نصيب الأب = $10 \times 2 = 20$ فدائماً

الجملة = 150

فائدة:

إذا أردت أن تعرف صحة المسألة فاجمع نصيب كل وارث فإذا كان يساوي التركة حسابك صحيح .

(٣٠ & ٢٠ & ٦٠ & ٢٠ & ٢٠ = ١٥٠ فدائماً)

وخلاصة القول في العول: أن رؤوس المسائل سبعة ، أربعة منها لا تزدهم فلا

بول وهي (٢-٣-٤-٨)

وثلاثة منها تزدهم وتعول وهي (٦-١٢-٢٤)

أما الأولى (٦) فتعول إلى (٧-٨-٩-١٠)

وأما الثانية (١٢) فتعول إلى (١٣-١٥-١٧)

وأما الثالثة (٢٤) فتعول إلى (٢٧) وإليك التفصيل^(١).
أولاً: ازدحام الفروض في (٦) {٧ - ٨ - ٩ - ١٠}.
١ - السبعة:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أخت شقيقة - أخت لأب) فما ميراث كل منهم؟

٧/٦

٣	زوج	$\frac{1}{3}$
٣	أخت ش	$\frac{1}{3}$
١	أخت لأب	$\frac{1}{6}$

الجواب: أصل المسألة من (٦) ثم عالت إلى (٧).
 للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث
 وللأخت الشقيقة: النصف (٣) لانفرادها ولا
 معصب.
 وللأخت لأب: السدس (١) تكملة الثلثين.
 فتعول المسألة من (٦) إلى (٧).

٢ - الثمانية:

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوج - أم - أخت شقيقة) فما ميراث كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٦).

٨/٦

٣	زوج	$\frac{1}{3}$
٢	أم	$\frac{1}{3}$
٣	أخت ش	$\frac{1}{3}$

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.
 وللأم: الثلث (٢) لعدم وجود الفرع الوارث أو
 الجمع من الإخوة.
 وللأخت الشقيقة: النصف (٣) لانفرادها ولا
 معصب.
 فتعول المسألة من (٦) إلى (٨).

(١) هذه المسائل قد درستها مع شيخنا فضيلة الشيخ / صلاح عبد الموجود (حفظه الله) في دروس «الجمعية الشرعية» بكفر الشيخ جزاه الله عنا خيراً.

٣ - التسعة:

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوج - أم - أخت شقيقة - أخت لأب - أخت لأم) فما نصيب كل منهم؟

٩/٦

٣	زوج	$\frac{1}{3}$
١	أم	$\frac{1}{6}$
٣	أخت ش	$\frac{1}{3}$
١	أخت لأب	$\frac{1}{6}$
١	أخت لأم	$\frac{1}{6}$

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث

للأخت الشقيقة: النصف (٣) لانفرادها ولا

معصب.

للأخت لأب: السدس (١) تكملة الثلثين.

للأخت لأم: السدس (١) فرضاً لانفرادها.

للأم: السدس (١) لوجود جمع من الأخوة.

فتعول المسألة من (٦) إلى (٩).

٤ - العشرة:

مثال ٤: هلك امرؤ عن (زوج - أم - أختين شقيقتين - أختين لأم) فما ميراث كل منهم؟

١٠/٦

٣	زوج	$\frac{1}{3}$
١	أم	$\frac{1}{6}$
٢ ٤	أختان ش	$\frac{2}{3}$
١ ٢	أختان لأم	$\frac{1}{3}$

الجواب: أصل المسألة من (٦).

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (١) لوجود جمع من الإخوة.

وللأختين الشقيقتين: الثلثين (٤) للتعهد.

وللأختين لأم: الثلث (٢) فرضاً لعدم وجود

فرع والأصل الذكر.

فتعول المسألة من (٦) إلى (١٠)، وتسمى بأم

مروخ لكثرة عولها.

ثانياً: ازدحام الفروض في الإثني عشر (١٣ - ١٥ - ١٧)

١ - الثلاثة عشر:

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوج - أم - بنتين)

فما نصيب كل منهم؟

١٣/١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٤ ٨	بنتان	$\frac{2}{3}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللبنتين: الثلثين (٨) للتعدد ولا معصب

لكل واحدة (٤).

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

فتعول المسألة من (١٢) إلى (١٣).

٢ - الخمسة عشر:

١٥/١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
٤ ٨	بنتان	$\frac{2}{3}$
٢	أب	$\frac{1}{6}$

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوج - أم - بنتين -

أب) فما نصيب كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث.

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث.

وللبنتين: الثلثين (٨) فرضاً للتعدد لكل واحدة (٤).

وللأب: السدس (٢) فرضاً والباقي تعصيباً.

فتعول المسألة من (١٢) إلى (١٥).

٣ - السبعة عشر:

١٧/١٢

٣	زوجة	$\frac{1}{4}$
٤ ٨	أختان ش	$\frac{2}{3}$
٤	أختان لام	$\frac{1}{3}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$

مثال ٣: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - أختين

شقيقتين - أختين لأم) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (١٢).

للزوجة: الربع (٣) لعدم وجود الفرع الوارث.

وللأختين الشقيقتين: الثلثين (٨) للتعدد

لكل واحدة (٤).

وللاختين لأم: الثلث (٤) لعدم وجود الفرع الوارث والأصل لكل واحدة (٢).

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث. [فتعول المسألة من ١٢ إلى ١٧].

ثالثاً: الأربعة وعشرين، وتعول إلى (٢٧)

مثال ١: هلك امرؤ عن (زوجة - أم - أب - بنتين) فما ميراث كل منهم؟
الجواب: أصل المسألة من (٢٤).

٢٧/٢٤

٣	زوجة	$\frac{1}{8}$
٤	أم	$\frac{1}{6}$
$\frac{8}{8}$ ١٦	بنتان	$\frac{2}{3}$
٤	أب	$\frac{1}{4}$ & ب

للزوجة: الثمن (٣) لوجود الفرع الوارث.
وللأم: السدس (٤) لوجود الفرع الوارث.
وللبنتين: الثلثين (١٦) لأنهما أكثر من واحدة.
وللأب: السدس (٤) فرضاً والباقي تعصيباً لأنه أولى رجل ذكر.

فوجد المسألة من (٢٤) وعالت إلى (٢٧).
فهذه المسائل التي تعول ولا يعول غيرها.

* * *

فصل في «التصحيح»

قال في المغني : [ج ٨ / ٤٠٢] :

إذا لم تنقسم سهام فريق من الورثة عليه قسمة صحيحة ، فاضرب عددهم في أصل المسألة وعولها إن كانت عائلة .

أو إن شئت فقل : « إذا كان الكسر على فريق واحد فلو احدثهم بعد التصحيح مثل ما كان لجماعتهم قبل التصحيح أو وفقه - إن كان وفق - » .

مثال ١ : هلك امرؤ عن (زوج - أم - ثلاثة إخوة أشقاء) فما ميراث كل منهم؟

$$١٨ = ٣ \times ٦$$

$٩ = ٣ \times ٣$	زوج	$\frac{١}{٢}$
$٣ = ٣ \times ١$	أم	$\frac{١}{٦}$
$٢٦ = ٣ \times ٢$	٣ إخوة ش	ب

الجواب : أصل المسألة من (٦) .

للزوج : النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث .

وللأم : السدس (١) لوجود جمع من الإخوة .

وللإخوة : الباقي (٢) لأنهم أولى رجال ذكور .

التوضيح :

لو نظرنا إلى المسألة ووجدنا أن الإخوة الأشقاء ثلاثة ، وأن نصيبهما سهمان (٢)

فلا تصح القسمة $٢ \div ٣ = -$.

لأنه لا بد أن تكون سهام المسألة صحيحة .

نضرب رأس المسألة في عدد الإخوة (٣) \times (٦) $= ١٨$.

فنجعل الناتج هو رأس المسألة .

ثم نضرب نصيب كل وارث في العدد الذي ضربنا فيه رأس المسألة (٣) هكذا .

$$\text{أصل المسألة} = ٣ \times ٦ = ١٨ .$$

$$\text{نصيب الزوج} = ٣ \times ٣ = ٩ .$$

$$\text{نصيب الأم} = ٣ \times ١ = ٣ .$$

نصيب الإخوة = $2 \times 3 = 6$ لكل أخ سهمان .

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوج - ثلاث

جدات - ثلاث إخوة أشقاء) فما ميراث كل منهم؟

$$18 = 3 \times 6$$

$\frac{1}{2}$	زوج	$9 = 3 \times 3$
ب	٣ إخوة ش	$6 = 3 \times 2$
$\frac{1}{6}$	٣ جدات	$3 = 3 \times 1$

الجواب: أصل المسألة من (٦) .

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث .

وللجدات: السدس (١) فرضاً .

وللإخوة الأشقاء: الباقي (٢) تعصياً .

نلاحظ: أن المسألة عند التقسيم سيكون هناك كسور في ميراث الجدات والإخوة

$$2 \div 3 = \dots, 1 \div 3 = \dots$$

فلجأ إلى التصحيح فنتبع الخطوات التي في المثال السابق .

$$\text{أصل المسألة} = 6 \times 3 = 18 .$$

$$\text{نصيب الزوج} = 3 \times 3 = 9 .$$

$$\text{نصيب الجدات} = 3 \times 1 = 3 \text{ لكل جدة سهم} .$$

$$\text{نصيب الإخوة} = 3 \times 2 = 6 \text{ لكل أخ سهمان} .$$

وهكذا يكون التصحيح .

رأس المسألة = رأس المسألة الأول \times عدد رؤوس من احتاج إلى تصحيح .

نصيب كل وارث = نصيبه الأول \times العدد الذي ضربنا فيه رأس المسألة .

فصل « في قسمة التركة »

- بعد توزيع المسألة وتحديد الأنصبة .
 تقسم التركة على رأس المسألة .
 تستخرج قيمة السهم الواحد .
 يستخرج نصيب كل وارث بضرب عدد أسهمه في قيمة السهم الواحد . يعطيه ميراثه .

مثال على ذلك:

هلك امرؤ عن (زوج - أم - أخ شقيق) فما ميراث كل منهم؟

الجواب: أصل المسألة من (٦) .

٦		
٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{3}$
١	أخ ش	ب

للزوج: النصف (٣) لعدم وجود الفرع الوارث .

وللأم: الثلث (٢) لعدم وجود الفرع الوارث والجمع من الإخوة

وللأخ الشقيق: الباقي (١) تعصيباً أولى رجل ذكر .

هذا الرجل ترك مبلغ (٣٦٠٠٠) جنيه فما نصيب كل وارث؟

قيمة السهم = التركة ÷ أصل المسألة .

$$= 36000 \div 6 = 6000 \text{ جنيه .}$$

$$\text{نصيب الزوج} = 3 \times 6000 = 18000 \text{ جنيه .}$$

$$\text{نصيب الأم} = 2 \times 6000 = 12000 \text{ جنيه .}$$

$$\text{وللأخ الشقيق} = 1 \times 6000 = 6000 \text{ جنيه .}$$

مثال ٢: هلك امرؤ عن (زوج - ابن - أم) وتركت فداناً فما ميراث كل منهم؟

١٢

٣	زوج	$\frac{1}{4}$
٢	أم	$\frac{1}{6}$
٧	ابن	ب

الجواب: أصل المسألة من (١٢) .

للزوج: الربع (٣) لوجود الفرع الوارث .

وللأم: السدس (٢) لوجود الفرع الوارث .

وللابن: الباقي (٧) تعصيباً لأنه أولى رجل

ذكر .

ثم تحول التركة إلى قراريط = ١ فدان × ٢٤ =

٢٤ قيراط .

قيمة السهم = $١٢ \div ٢٤ = ٢$ قيراطان .

نصيب الزوج = $٢ \times ٣ = ٦$ قراريط .

نصيب الأم = $٢ \times ٢ = ٤$ قراريط .

نصيب الابن = $٢ \times ٧ = ١٤$ قيراطاً .

* * *